

02- تفسير السعدي | تفسير آيات الأحكام فقه العبادات |

أكاديمية تفسير عام 5341 | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اما بعد اه هذي الحلقة هي

الحلقة اه العشرون من حلقات درس ايات الاحكام للمستوى الثاني وهذه الحلقة لها صلة بالحلقات - 00:00:00

السابقة وهي تتعلق باحكام الحج والقرآن الكريم اه فيه ايات كثيرة اه تبين الله فيها سبحانه وتعالى احكام الحج ومنها هذه الايات

التي بين ايدينا ويتعلق بمواقيت الحج ومحظورات الحج - 00:00:26

من هذه المواقيت قول الله سبحانه وتعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج وما

تفعلوا من خير يعلمه الله. وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوا لي يا اولي الباب - 00:00:45

اولا هذه الاية الاية التي بين ايدينا فيها فيها مواقيت الحج في قوله تعالى الحج اشهر معلومات وفيها محظورات الحج في قوله

تعالى فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج - 00:01:03

والاية التي بعدها قوله سبحانه وتعالى احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محل الصيد وانتم حرم. وفيها ايضا من من

محظورات الاحرام هو حرمة قتل الصيد. وقوله سبحانه وتعالى ايضا يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم - 00:01:17

لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. هذي كلها تتعلق بمحظورات اه بمحظورات الحج. وان الحاج يجب عليه ان يتجنب هذه المحظورات التي

ذكر اهل العلم وفصلوها وبينوها اه مواقيت الحج في قوله تعالى الحج اشهر معلومات هي اشهر الحج الثلاثة - 00:01:37

شوال وهو الشهر العاشر وذو القعدة هو الشهر الحادي عشر وذو الحجة وهو الشهر الثاني عشر والاخير من اشهر السنة. هذه الاشهر

الثلاثة هي التي يقع فيها الحج. فلا الحج لا قبلها ولا بعدها. فلو حج انسانا قبل هذه الاشهر او بعدها فلا يصح - 00:01:59

لو تلبس بالحج فان حجه لا يجوز لخروجه عن هذه المواقيت التي حددها الله سبحانه وتعالى اما محظورات الحج وقد اشارت الاية

الى شيء من محظورات الحج او من محظورات المحظورات التي يجب على الحاج ان يتجنبها. اولها قال سبحانه فلا رفث -

00:02:17

والرفث هنا هو الجماع ومقدماته. وكل قول يدل على الجماع او يدل على يعني ما يتعلق بهذا الامر قولاً او فعلاً فانه آآ يجب آآ او فانه

يحرم على الانسان ان يتحدث به او يفعله آآ في آآ وهو متلبس - 00:02:38

بالحج وهو متلبس لابسا احرامه قد عقد نية الحج. فاذا لابس الاحرام وتلبس بالحج فلا يجوز له ان يتحدث بمثل هذه الامور او

ان يفعل مثل هذه الامور سواء الجماع او مقدمات الجماع - 00:02:58

والنفي في هذه الاية نفي قاطع اي لا نفي عن وجود مثل هذا الامر لا على على اللسان ولا على الجوارح كما يحرم ايضا من ذلك

الفسوق الفسوق وهو المعاصي سائر المعاصي. ارتكاب المعاصي كلها لا تجوز في الحج. يجب على المسلم ان يتجنب المعاصي -

00:03:19

من القول البذيء والشتم واللعن والسب. والاستهزاء بالآخرين والغيبة والنميمة. كل ما يكون على اللسان من الامور محرمة فهو نوع

من الفسق. وكذلك الافعال وتجد من الحجاج من الحجاج من يأتي يحج قاطع المسافات مسافات عظيمة قد قد دفع اموالاً طائلة على

ان يحج بيت الله - 00:03:41

ثم هو تجده لا يصلي لا يتصدق يرتكب الذنوب والمعاصي. ولذلك نلاحظ كثيرا من الحجاج من يحج ولا يصلي او من يحج ويستمتع الى المحرمات. او من يحج ويشرب الدخان امام الناس. فكل هذه امور محرمة تخالف قول الله سبحانه وتعالى فلا رقت ولا -

00:04:05

لا فسوق ولا جدال في الحج. والجدال هو المماراة والمنازعة والنقاش والجدال الذي الذي لا فائدة وراءه تجد كثير من الناس يناقش وينازع ويخاصم الناس في مواقع الحج عند الجمرات وفي عرفات وفي آ سائر - 00:04:26

الاماكن منازعة ومناقشة وتجده اذا اراد ان يشتري شيئا ولو مال زهيد قليل تجده يناقش ويجادل الباعة وجاء الى الحج فينبغي للحاج ان يتجنب هذه الامور وان يبتعد عن كل ما فيه آ في كل ما فيه آ يعني آ ما يثير العداوة - 00:04:46

والحقد امام الناس وما يثير الباطل امام الناس في النقاش والجدال الذي لا يعني وراءه. الا اما اذا كان النقاش والجدال بالتني هي احسن وبالسلوب المقبول. ويكون سبيلا الى الدعوة الى الله سبحانه وتعالى واطهار الحق - 00:05:08

وابطال الباطل فان هذا لا مانع منه. بان يكون بأسلوب مقبول وبهدوء ونقاش وحوار اه يكون حوارا هادئا مع الخصم ويبين له الحق في ذلك فان هذا لا مانع منه - 00:05:28

اه اه ولما سبحانه وتعالى اه نهى عن المعاصي بانواعها وحرمها وحضر منها فقال سبحانه وما تفعلوا من خير فاشار الى ان يستبدل تستبدل هذه المعاصي من الرفث والفسوق والجدال بان يفعل الخير مطلقا وما تفعلوا من خير كالصلاة - 00:05:44

الصيام والصدقة والطواف والاحسان الى الآخرين قولوا وفعلوا والاكثار من ذكر الله وتزود بالزات اه سواء الزاد الدنيوي اه ويعني الزاد الدنيوي من المال بحيث ان المسافر يكون معه مال واه يستغني - 00:06:04

عن الخلق ولا يسأل الناس في الطرقات. ويكف عن اموالهم وعن الاستشراف الى اموالهم. كما ان في الاكثار يعني من المال قد ينفع نفسه وينفع غيره من اخوانه المسلمين لانه اذا اصبح معه مالا كافيا فانه اذا وجد من هو بحاجة الى من يساعده فانه يدفع وينفع -

00:06:24

ويعين اخوانه المسافرين الذين جاؤوا لاداء فريضة الحج. وهذه حكمة من قوله سبحانه وتزودوا. ومن الاحرام آ قول الله سبحانه وتعالى غير محل الصيد وانتم حرم اي تحريم الصيد حال الاحرام او في الحرم - 00:06:44

اه والصيد هو الحيوان المأكول المتوحش. كالظباء والارانب ونحوها. فلا يجوز للمحرم ان يصيد او يصاد له لا يجوز ان يصيد او يصاد له لا في الحرم ولا في خارج الحرم اذا كان عليه احراما. ولما اه حرم الصيد سبحانه وتعالى - 00:07:03

انا بين جزاءه ان من وقع في الصيد وارتكب هذا المحظور من محظورات الاحرام فعليه الكفارة وبين جزاؤه فقال سبحانه وتعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يعني الابل جزاؤه من النعم الابل والبقر والغنم. فمن ارتكب شيئا من الصيد فعليه جزاء. وقد اوضح

العلماء - 00:07:23

كل صيد من هذا السيود ما يقابله من الجزاء من بهيمة الانعام الطيور والارانب والظباء والغزال ونحوه وبقر الوحش ونحوه كل هذه الامور ذكر اه بينها وبينها اهل العلم صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقضوا قضاها مثلا بالحمامة - 00:07:45

قضوا بالحمامة الشاة وقضوا في النعامة بدنة وقضوا في بقر الوحش بقرة ونحو ذلك. كل هذه آ بينها آ صحابة النبي صلى الله عليه وسلم. وبينوا كفارة من وقع في هذا المحظور وهو آ قتل الصيد - 00:08:08

آ قتل الصيد. قال سبحانه وتعالى هديا بالغ الكعبة. اي ان جزاءه ان جزاؤه من هذه النعم ان ان يأتي بهذه النعم اه يذبحها اه في الحرم. يذبحها اه في الحرم. مقابل هذا الصيد - 00:08:29

فاذا اذا قتل مثلا حمامة عليه ان يذبح شاة ويوزعها على فقراء الحرم ولا يأكل منها اه او قال سبحانه وتعالى او كفارة اه او كفارة طعام مساكين. اي اذا اذا اه او له ان ايضا ان ان يعني - 00:08:49

يقوم الجزاء الجزاء سواء يعني يقوم الجزاء فيشتري بقيمته طعاما ويطعم كل مسكين يطعم كل مسكين مدة آ بر او نصف صاع من غيره يعني انشاء آ او غيره او عدل ذلك صياما او عدل ذلك صياما. اذا الكفارة مخير قاتل الصيد بين ثلاثة امور - 00:09:11

ان يخرج من النعم ان يخرج مقابله ما يشابهه من النعم فينحره او يذبحه في الحرم ويوزعه على الحرم او ان شاء قدر قيمته وقسمها على اه على الفقراء ويعطي كله مسكين - [00:09:35](#)

اه يعني مدبر او نصف صاع من غير البر يعطيه على قدره فيحسب اذا كانت مثلا تكلفة هذه الحمامة مثلا اه مئة ريال او ستين ريال او سبعين ريال. اه او مثلا الشاة هذه قيمتها خمس مئة ريال. يأتي على قيمة هذه الشاة خمس مئة ريال - [00:09:55](#)
آآ ويقوم بشراء آآ طعام ويوزعه على الفقراء. او ان شاء قدر عدد الفقراء فاذا كان هذي الكفارة فيها يدخل فيها مثلا آآ عشرة فقراء فانه يصوم بدل هؤلاء عشرة ايام فيقدر اليوم الصوم اليوم بمقابل مقدار صدقة - [00:10:15](#)

فقير فيصوم ان شاء صام عدد الايام وان شاء اطعم الفقراء وان شاء ذبح هذا النسك هو مخير وهذه هي كفارة كفارة قتل الصيد وهو من محظورات الاحرام ايضا من محظورات الاحرام - [00:10:38](#)

من محظورات الاحرام قوله سبحانه وتعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ حتى يبلغ الهدى محله. فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية. من صيام او صدقة او نسك - [00:10:57](#)

من محظورات الاحرام ازالة الشعر المحرم اذا لبس احرامه ودخل في النسك حرم عليه ان يأخذ شيئا من شعره ولا من اظافره. وكل هذه يحرم عليه. ومحرمات ومحظورات الاحرام ايضا غير هذه الاشياء جاءت في السنة جاءت في السنة كقول - [00:11:13](#)
النبي صلى الله عليه وسلم لا تنتقب المرأة فنهارها عن الانتقام ونهارها ايضا عن لبس القفازين. ونهى عن الطيب ونهى عن اشياء ونهى عن لبس المخيط وغير وتغطية الرأس. فمحظورات الاحرام وجد شيء منها في القرآن الكريم - [00:11:34](#)
وجاء شيء جاء منها في السنة الصحيحة هذه الآية التي بين ايدينا فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه اي من شعره واراد ان يزيل شعره ويحلى شعره سواء شعر الرأس او سائر الجسد. فاذا فاراد ان يحلق او حلق رأسه وهو محرم فعليه الكفارة -

[00:11:53](#)

فعليه الكفارة اه او قلم اظافره لان تقليم الاظافر يقاس على الشعر بجانب بجانب اه بجامع الترفه كل اه يعني كلاهما نوع من الترفه اذا اه اذا وقع في هذا اه المحذور وهو محرم وهو محرم فانه اه يعني - [00:12:18](#)

فانه آآ عليه الكفارة فعليه الكفارة. آآ يستدل بهذه الآية اه في قوله تعالى اه ويستدل بهذه الآية على ان المتمتع اذا ساق الهدى لم يتحلل من عمرته لم يتحلل من عمرته حتى يبلغ الهدى محله اذا ساق مع الهدى فلا يحلق رأسه بخلاف بخلاف - [00:12:41](#)
آآ المتمتع الذي لم يسق الهدى اما الماء الذي ساق الهدى المتمتع او القارئ فانه لا يحلق رأسه حتى آآ حتى اما المتمتع ان يتحلل من عمرته فيحلق رأسه او بالنسبة فانه لا لا يحلق رأسه ولا ولا يتحلل من عمرته حتى اه يبلغ الهدى محله - [00:13:09](#)
وهو نحره في وقته نحره في وقت فاذا طاف وسعى للعمرة اه وسع العمرة فالمتمتع قد قد تحلل فله ان ان يأخذ من رأسه ويلبس ملابسه فاذا جاء يوم النحر - [00:13:33](#)

نحر هديه. واما القارن فانه يدخل عمرته او يدخل حجه في عمرته. فيستمر لباسه الى ان ينحر هديه والى ان يحلق رأسه يوم النحر. الى ان يحلق رأسه يوم النحر - [00:13:50](#)

الغرض من ذلك لو جاء شخص قال طيب ما الحكمة من يعني انه اذا حلق رأسه عليه الكفارة وانه يبقي رأسه ويبقي اظافره نقول هذا فيه نوع من التذلل والخشوع والانكسار بين يدي الله والتواضع آآ لله والتواضع لله سبحانه وتعالى آآ في مثل هذه الشعائر - [00:14:09](#)

العظيمة التي يتوجه الناس اليها ما كفارة من حلق رأسه بحيث انه مثلا تأذى وجد اذى في رأسه او في اظافره فقلم اظافره او حلق رأسه فما كفارة ذلك؟ نقول - [00:14:29](#)

قصت الآية على انه له ان يفدي بمعنى ان يذبح شاة او آآ بمعنى ان يذبح الشاة او له ان يتصدق آآ بان يطعم ستة مساكين او آآ يعني او يصوم - [00:14:45](#)

ثلاثة ايام فهو مخير بين هذه الامور في كفارة الاذى او كفارة هذه المحظورات من المحظورات الاحرام. اذا وقع في محذور من

محظورات الاحرام المذكورة. فعليه فهو مخير بين ثلاثة اشياء - 00:15:00

صيام ستة ايام او صيام ثلاث صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين او ان يذبح شاة او ان يذبح شاة من احكام اه الحج

المحصر. والمحصر هو الذي منع من دخول من اداء النسك ودخول المسجد الحرام - 00:15:16

فاذا اه منع من ذلك فما حكم ذلك؟ قال سبحانه وتعالى واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي هذا حكم المحصر والمحصر الذي يمنع من الوصول الى البيت كما منع النبي صلى الله عليه وسلم في آ عام الحديبية آ حصر ومنع من دخول

المسجد الحرام - 00:15:35

ومن ومن اتمام عمرته. فقال سبحانه وتعالى فما استيسر من الهدي اي من احصر فانه عليه ان يذبح ما تيسر من الهدي وهو سبع بدنة

او سبع بقرة. او ان يذبح شاة يذبحها المحصر. ويحلق رأسه ويتحلل اه من عمرته او من حجه - 00:15:57

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية صده المشركون عن دخول المسجد الحرام اقام وحلق رأسه ونحر هديه ولبس

ملابسه وعاد الى بلده هذه احكام المحصر. الهدي له احكام وقد نصت الايات على ذلك. قال سبحانه وتعالى - 00:16:18

فاذا امنتم فمن تمتع بالعمرة للحج فما استيسر من الهدي. الانساك ثلاثة التمتع القران والافراد المتمتع بالعمرة هو ان يأتي بالعمرة

التمتع بالعمرة الى الحج ان يأتي بالعمرة في اشهر الحج ثم يتحلل منها ثم يحج - 00:16:41

في اه هذه الاشهر يحج في هذه اه الاشهر. واما القارن فهو الذي يأتي محرما بعمرة قرن بها الحج فلا يتحلل بينهما ويستمر حتى

يقضي مناسك الحج. واما القانون فهو الذي اتى بالحج واما واما المفرد فهو - 00:17:02

الذي اتى بالحج مفردا دون عمرة. هؤلاء هذه الانساك الثلاثة. آ الذي يجب فيه الهدي هو الذي يجب عليه الهدي هو المتمتع والقارن

دون دون المفرد ما استيسر من الهدي بالنسبة للمتمتع وبالنسبة للقارن فيجب عليه اذا - 00:17:22

آ حج متمتعا او قارنا يجب عليه ان ينحر هديه ويجب عليه ان ينحر هديه. لكن اذا لم يجد الهدي بمعنى لم يتيسر له شراؤه او لم

ليس معه قيمته وثمانه. فما الحكم في ذلك؟ قال سبحانه وتعالى فصيامه ثلاثة ايام بالحج. يصوم عشرة ايام ثلاثة يصوم - 00:17:46

يصوم عشرة ايام ثلاثة منها آ ثلاثة منها في ايام الحج. ويفضل ان تكون ايام التشريق الثلاثة. ايام التشريق الثلاثة وان صام قام قبلها

جاز ذلك ان صام قبل يوم عرفة جاز ذلك. والبقية عندما يعود الى بلد سواء صامها في الطريق او صامها - 00:18:08

عندما يعود لبلده هذا كله بالنسبة للتمتع وبالنسبة للقارن هذا كله اه لمن لم يكن من اهل من اهل اه المسجد الحرام من حاضري

المسجد الحرام اي من اهل الحرم ومن هو دون المواقيت اما من كان - 00:18:31

ما جاء من خارج المواقيت وهو الذي يجب عليه المتمتع يجب عليه ان يهدي الى المسجد الحرام. اما من كان دون مواقيت فان تمتع

او قرن او نحو ذلك ليس عليه هدي. الوقوف بعرفة والافاضة من مزدلفة والمبيت من منى اشارت اليه او - 00:18:50

واشارت الى هذه الاحكام ايات منها قوله سبحانه وتعالى ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فاذا افضتم من عرفات فاذكروا

الله عند المشعل الحرام واذكروا كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين. ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله

غفور رحيم. عرفات ليس عليكم ان تبتغوا فضل فاذا - 00:19:10

رفضت من عرفات. عرفات معروفة وهو اسم للجبل المعروف وهي وهو مكان معروف عند الحجاج واهل مكة. واتفق العلماء على ان

الوقوف بعرفات هو ركن من اركان الحج لا يصح الحج - 00:19:30

لمن لم يقف بعرفات وهو الركن وهو الحج الاعظم. لقوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة لقول الحج عرفة. والافاضة من مزدلفة هي

الافاضة آ من ميزان الى منى. في قوله سبحانه وتعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس - 00:19:44

من مزدلفة الى منى يتوجهون وسميت مزدلفة لازدلافها وقربها من منى فيتوجهون بعد مبيتهم بمزدلفة فاذا اسفر الحاج واصبح توجه

بعد ذلك الى آ الى منى آ قضى مناسك ذلك اليوم واتم حجه - 00:20:03

ذلك اليوم بفعل اعمال الحج. وان يكثر من الاستغفار لقوله سبحانه وتعالى فاذا افضت ثم افيضوا من حيث افاض الناس من مزدلفة

الى منى واستغفروا الله ان الله غفور رحيم. ان يكثر من الاستغفار. الطواف بالبيت ركن من اركان الحج. كما ان الوقوف بعرفة ركن

من اركان الحج الطواف - 00:20:25

ركن من اركان الحج لا ينصح الحج الا ان يطوف سبعة اشواط لقوله سبحانه وتعالى ثم ليقضوا تفثهم اي اي يحلق رؤوسهم ويتنظفوا ويقصروا اشعارهم واذفارهم. ثم يطوف بالبيت. يوفوا ندورهم التي اوجبها بالحج والعمرة. ثم يطوفوا بالبيت العتيق - 00:20:45

الذي هو ركن من اركان الحج. السعي بين الصفا والمروة اشارت ايضا اليه آيات. منها قول سبحانه وتعالى ان الصفا والحج ان الصفا والمروة من الله ان الصفا والمروة من شعائر فمن شعائر الله فمن حج - 00:21:05

البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما اثبت الله سبحانه وتعالى الطواف بين الصفا والمروة سبعة اشواط وانها من شعائر الله واعلامه الظاهرة التي يتعبد الله سبحانه التي يتعبد الله عز وجل بها. وعلى الناس ان يحجوا ويسعوا فان الله كتب عليهم السعي وكتب - 00:21:21

وعليهم الحج فيسعوا ويحجوا وقوله سبحانه وتعالى هنا فلا جناح عليه اشارة الى ان اه الى من تخرج من المسلمين اه انذاك عند نزول الآية من وجود الاصنام بين الصفا والمروة - 00:21:41

او على الصفا والمروة فالله سبحانه وتعالى قال لا تضركم تلك الاصنام فلا جناح عليكم ان تطوفوا اه بينهما. الحلق او التقصير اشارت اليه اية وهي قول الله سبحانه وتعالى لقد صدق الله رسول الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقي رؤوسكم محلقي رؤوسكم - 00:21:54

مقصرين وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى هذه الرؤيا توجه الى اداء العمرة وذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الى ان في هذه الآية ان المسلمين وان الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابه سيدخلون اه محلقي رؤوسكم ومقصرين ملبين وقريش - 00:22:14

شاهدكم فدخلوا في عمرة القضاء بعد عمرة الحديبية فطافوا بالبيت وسعوا وبين الصفا والمروة وحلقوا وقصروا نسكهم فيتم الانسان نسكه بالحلق او التقصير الا ان الحلق افضل من التقصير لقوله صلى الله عليه وسلم او لان - 00:22:34

النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثا دعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة واحدة ولان الله بدأ به في قوله تعالى محلقي رؤوسكم ومقصرين. هذه هي احكام الحج وهذه هذه هي المسائل المتعلقة بايات الاحكام - 00:22:54

المتعلقة بالعبادات المستوى الثاني ختمنا بها آيات اه الحج. اه اسأل الله سبحانه وتعالى ان يختم لنا ولكم اه بخير. وان يجعل العاقبة لنا ولكم اه حسنا وان يوفقنا لمرضاته وان يجعلنا واياكم من اهل طاعته الذين يعملون اه - 00:23:14

بما امرهم سبحانه وتعالى ويتجنبون ما نهاهم عنه. وان يجعلنا محققين لاوامره مبتعدين عن نواهيه. وان نعمل بما امرنا سبحانه وتعالى في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا لطاعته. والى لقاء اخر والله اعلم -

00:23:34

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:23:54